الأمم المتحدة

A/HRC/RES/59/3

الجمعية العامة

Distr.: General
8 July 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

16 حزيران/يونيه – 8 تموز/يوليه 2025

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 4 تموز/يوليه 2025

3/59- تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يعيد تأكيد التزامه بتعزيز التعاون الدولي على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما الفقرة 3 من المادة 1 منه، وفي الأحكام ذات الصلة الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في 25 حزيران/يونيه 1993 من أجل تعزيز التعاون الحقيقي فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة مجموعة شاملة وبعيدة المدى من أهداف التنمية المستدامة العالمية والتحويلية،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ يشير كذلك إلى اتفاق باريس[(1)]،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة 231/78 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2023، الذي قررت فيه الجمعية عقد المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية في إشبيلية، بإسبانيا، في الفترة من 30 حزيران/يونيه إلى 3 تموز/يوليه 2025،

وإذ يشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية المعتمد في 8 أيلول/سبتمبر 2000، وقرار الجمعية العامة 213/77 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 2022، وقرار مجلس حقوق الإنسان 4/50

(1) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21، المرفق.

الرجاء إعادة الاستعمال

المؤرخ 7 تموز/يوليه 2022، وقرارات لجنة حقوق الإنسان بشأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 1/79 المؤرخ 22 أيلول/سبتمبر 2024، المعنون "ميثاق من أجل المستقبل"، وإذ يرحب بتجديد التزامها بالتعاون الدولي القوي والمستدام الذي يسترشد بالثقة والتضامن لصالح الجميع وتسخير قوة القادرين على المساهمة من جميع القطاعات والأجيال،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة 128/41 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1986 والمعنون "إعلان الحق في التنمية"، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة أن من واجب الدول أن تتعاون فيما بينها من أجل كفالة التنمية وإزالة العقبات التي تعترضها،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 141/48 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1993 والمعنون "المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها"، الذي ذكَّرت فيه الجمعية العامة بأن أحد مقاصد الأمم المتحدة المكرسة في ميثاقها هو تحقيق التعاون الدولي في تعزيز حقوق الإنسان والتشجيع على احترامها،

وإذ يعيد تأكيد قرار الجمعية العامة 134/33 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1978 بشأن مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، الذي أيدت فيه الجمعية العامة خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية،

وإذ يشير إلى القرار 22/2000 المؤرخ 18 آب/أغسطس 2000 والمتعلق بتعزيز الحوار بشأن قضايا حقوق الإنسان، الذي اعتمدته اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في دورتها الثانية والخمسين[(2)]،

وإذ يشير مع التقدير إلى الوثيقة الختامية والإعلان اللذين اعتمدهما مؤتمر القمة التاسع عشر لرؤساء دول وحكومات حركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في كمبالا يومي 19 و20 كانون الثاني/يناير 2024، حيث أعاد رؤساء الدول والحكومات تأكيد جملة أمور منها موقفهم بأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب مسعى جماعي لشعوب وبلدان الجنوب يستند إلى مبادئ التضامن وإلى المنطلقات والأوضاع والأهداف الخاصة بالسياق التاريخي والسياسي للبلدان النامية واحتياجاتها وتوقعاتها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وبأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب يكمِّل التعاون بين الشمال والجنوب ولا يحل محله، وأكدوا مجدداً أيضاً أن التعاون بين الشمال والجنوب عنصر مهم من عناصر التعاون الدولي لتحقيق التنمية المستدامة لبلدان الجنوب، بسبل منها نقل التكنولوجيات بشروط مواتية وتفضيلية وتساهلية، على النحو المتفق عليه،

وإذ يشير إلى المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب الذي عقد في ديربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من 31 آب/أغسطس إلى 8 أيلول/سبتمبر 2001، ومؤتمر استعراض نتائج ديربان الذي عقد في جنيف في الفترة من 20 إلى 24 نيسان/أبريل 2009، والإعلانين السياسيين الصادرين عن اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الذي عقد للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة والذكرى السنوية العشرين لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان[(3)]، وإلى دور المؤتمرين والإعلانين السياسيين في تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

(2) انظر E/CN.4/2001/2-E/CN.4/Sub.2/2000/46، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(3) انظر قراري الجمعية العامة 3/66 و1/76.

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء التأثير السلبي لجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) في تنفيذ الدول لالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك التحديات غير المسبوقة وأوجه عدم المساواة في الحصول على الخدمات العامة في أنحاء كثيرة من العالم، ويذكّر بأهمية التعاون على المستويات الوطني والإقليمي والدولي من أجل الإعمال التدريجي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للتصدي لاستمرار التأثير السلبي لجائحة كوفيد-19،

وإذ يشير إلى قراري مجلس حقوق الإنسان 14/46 المؤرخ 23 آذار/مارس 2021 و25/49 المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2022 بشأن كفالة وصول جميع البلدان على نحو منصف وشامل وبتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب إلى اللقاحات في مواجهة جائحة كوفيد-19،

وإذ يسلّم بأهمية عالمية جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، وأهمية السياسات العامة القوية والفعالة، والخدمات ذات الموارد الكافية والعاملة بطاقة كاملة، والتعاون على المستويات الوطني والإقليمي والدولي لإعمال جميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تدريجياً من أجل التصدي لاستمرار التأثير السلبي لجائحة كوفيد-19،

وإذ يرحب بالمبادرات العالمية التي تعزز التضامن العالمي في مواجهة الجائحة، بما في ذلك الجهود التي تبذلها البلدان التي توفر الإمدادات بلقاحات كوفيد-19، مع تأكيد أهمية الاتفاق بشأن الجوائح الذي اعتمده المؤتمر الثامن والسبعين لجمعية الصحة العالمية،

وإذ يسلّم مع بالغ القلق بتأثير مستويات الديون المرتفعة في قدرة البلدان على تحمل وقع صدمة كوفيد-19، وإذ يعيد في هذا الصدد تأكيد ضرورة تعزيز التعاون والمساعدة الدوليين،

وإذ يسلّم بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أمر ضروري لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة على نحو تام، بما في ذلك تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال،

وإذ يسلّم أيضاً بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يستندا إلى مبدأي التعاون والحوار الحقيقي في جميع المنتديات ذات الصلة، بما في ذلك في سياق الاستعراض الدوري الشامل، وينبغي أن يهدفا إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان لما فيه منفعة البشرية جمعاء،

وإذ يؤكد أن التعاون ليس مجرد علاقات حسن جوار أو تعايش أو معاملة بالمثل فحسب، بل هو أيضاً استعداد للنظر إلى أبعد من المصالح المتبادلة إعلاءً للمصلحة العامة،

وإذ يُسلّم بأن حركة بلدان عدم الانحياز قد حدّدت، في إعلان كمبالا الصادر في 20 كانون الثاني/يناير 2024، ضرورة تعزيز الوحدة والتضامن والتعاون فيما بين الدول وتعهدت بالسعي إلى الإسهام على نحو بنّاء في إقامة نمط جديد من العلاقات الدولية يقوم على مبادئ التعايش السلمي، والتعاون فيما بين الدول، وحق جميع الدول في المساواة،

وإذ يشدّد على أهمية التعاون الدولي لتحسين الأوضاع المعيشية للجميع في كل البلدان، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والبلدان النامية بوجه خاص،

وإذ يسلّم بضرورة مواصلة إثراء التعاون فيما بين بلدان الجنوب إثراءً متبادلاً بالاعتماد على التجارب المتنوعة والممارسات الجيدة المستمدة من التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب ومواصلة استكشاف أوجه التكامل والتآزر فيما بينها بغية تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

وقد صمّم على اتخاذ خطوات جديدة للمضي قُدُماً بالتزام المجتمع الدولي بإحراز تقدّم كبير في المساعي المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عن طريق بذل جهود متزايدة ومستمرة في إطار التعاون والتضامن الدوليين،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه مجلس حقوق الإنسان، وإذ يعيد تأكيد ضرورة استرشاد المجلس في عمله بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية واللاانتقائية، وبالحوار والتعاون الدوليين البنّاءين من أجل توطيد أسس تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية،

وإذ يسلّم بأن تعزيز التعاون والحوار الحقيقي على الصعيد الدولي يسهم في الأداء الفعال للنظام الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يعيد تأكيد الدور الذي يؤديه الاستعراض الدوري الشامل باعتباره آلية مهمة تسهم في تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 17/6 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2007، الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام إنشاء صندوق استئماني للتبرعات خاص بالاستعراض الدوري الشامل لتيسير مشاركة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، في آلية الاستعراض الدوري الشامل، وكذلك إنشاء صندوق للتبرعات خاص بالمساعدة المالية والتقنية يُدار بشكل مشترك مع الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بالاستعراض الدوري الشامل، لكي يوفر، إلى جانب آليات التمويل المتعددة الأطراف، مصدراً لمساعدة الدول مالياً وتقنياً في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل، بالتشاور مع الدولة المعنية وبموافقتها،

وإذ يؤكد من جديد أن الحوار في ميدان حقوق الإنسان فيما بين الأديان والثقافات والحضارات وداخلها يمكن أن يسهم إلى حد كبير في تعزيز التعاون الدولي في هذا الميدان،

وإذ يكرر تأكيد الدور الهام الذي يمكن أن يؤديه حوارٌ حقيقيٌ بشأن حقوق الإنسان في تعزيز التعاون في ميدان حقوق الإنسان على الصعُد الثنائي والإقليمي والدولي،

وإذ يشدد على ضرورة أن يكون الحوار بشأن حقوق الإنسان بنّاءً وأن يتم على أساس مبادئ العالمية وعدم التجزئة والموضوعية وعدم الانتقائية وعدم التسييس وعلى أساس الاحترام المتبادل والمساواة في المعاملة، بهدف تيسير التفاهم وتعزيز التعاون البنّاء بسبل منها بناء القدرات والتعاون التقني بين الدول،

وإذ يسلّم بأن التنوع الثقافي وتعزيز الحقوق الثقافية وحمايتها من مصادر الإثراء المتبادل لحياة البشر الثقافية، وإذ يؤكد من جديد أن التنوع الثقافي يشكل مصدراً للوحدة، وليس للانقسام، ووسيلةً للإبداع ولتحقيق العدالة الاجتماعية والتسامح والتفاهم،

وإذ يشدد على ضرورة إحراز مزيد من التقدم في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها، بوسائل منها التعاون الدولي،

وإذ يؤكد أن التفاهم والحوار والتعاون والشفافية وبناء الثقة عناصر أساسية في جميع الأنشطة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يشدد على ضرورة استكشاف سبل ووسائل لتعزيز التعاون الحقيقي والحوار البنَّاء بين الدول الأعضاء في ميدان حقوق الإنسان،

1- *يؤكد من جديد* أن من مقاصد الأمم المتحدة ومن المسؤوليات الرئيسية التي تقع على عاتق الدول أيضاً تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها والتشجيع على احترامها بوسائل منها التعاون الدولي؛

2- *يسلّم* بأن الدول تتحمل مسؤولية جماعية، بالإضافة إلى مسؤولياتها الفردية تجاه مجتمعاتها، عن إعلاء مبادئ كرامة الإنسان والمساواة والإنصاف على الصعيد العالمي؛

3- *يؤكد من جديد* أن من واجب الدول أن تتعاون فيما بينها، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بالجميع ومراعاتها على الصعيد العالمي، بما في ذلك فيما يتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وجميع أشكال التعصب الديني؛

4- *يشدد* على أن الدول تعهدت بأن تتعاون فيما بينها وبأن تعمل بالتعاون مع الأمم المتحدة، وفقاً للميثاق، من أجل تحقيق احترام حقوق الإنسان ومراعاتها على الصعيد العالمي؛

5- *يؤكد من جديد* أن على الدول إعمال حقوقها والوفاء بواجباتها على نحو يعزز إقامة نظام اقتصادي دولي جديد يقوم على المساواة في السيادة والترابط والمصلحة المتبادلة والتعاون فيما بين جميع الدول، ويشجع التقيّد بحقوق الإنسان وإعمالها؛

6- *يؤكد من جديد أيضاً* أن الحوار بين الثقافات والحضارات وداخل كل منها ييسّر الترويج لثقافة قوامها التسامح واحترام التنوع، ويرحب في هذا الصدد بعقد مؤتمرات واجتماعات على الصُعد الوطني والإقليمي والدولي بشأن الحوار فيما بين الحضارات؛

7- *يحث* جميع الجهات الفاعلة في الساحة الدولية على إرساء نظام دولي يشمل الجميع ويستند إلى العدل والمساواة والإنصاف وكرامة الإنسان والتفاهم وتعزيز واحترام التنوع الثقافي وحقوق الإنسان العالمية، وعلى نبذ جميع مذاهب الإقصاء القائمة على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

8- *يعرب عن قلقه* إزاء استمرار فرض النزعة الأحادية والتدابير القسرية الأحادية، التي تعوق رفاه السكان في الدول المتأثّرة بها كما تعوق الإعمالَ الكامل لحقوق الإنسان المكفولة لهم، ويعيد تأكيد الأهمية القصوى للتعاون والتضامن الدوليين للتصدي للتأثير السلبي لهذه التدابير؛

9- *يعقد العزم* على تشجيع احترام التنوع الثقافي وصونه داخل المجتمعات والدول وفيما بينها، مع احترام قانون حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الثقافية، من أجل إيجاد عالم متوائم ومتعدد الثقافات؛

10- *يهيب* بالمجتمع الدولي أن يستفيد إلى أقصى حد من فوائد العولمة، بوسائل منها توطيد وتحسين التعاون الدولي والتواصل العالمي بهدف تعزيز التفاهم واحترام التنوع الثقافي؛

11- *يؤكد من جديد* أهمية توطيد التعاون الدولي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتحقيق أهداف مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

12- *يشدد* على أن السلع والخدمات الأساسية، مثل الغذاء والدواء والرعاية الصحية ينبغي ألا تستخدم تحت أي ظرف من الظروف كأدوات للإكراه السياسي، وعلى أن الدول ينبغي أن تمتنع عن عرقلة التعاون الدولي المتعلق بهذه السلع والخدمات، مما يحرم الناس من احتياجاتهم الأساسية وحقوقهم الإنسانية؛

13- *يرى* أن التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان ينبغي أن يُسهم، وفقاً للمقاصد والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق وفي القانون الدولي، إسهاماً فعالاً وعملياً في أداء المهمة العاجلة المتمثلة في منع انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

14- *يؤكد من جديد* أن لكل دولة الحق غير القابل للتصرف في أن تختار بحرية وتُطوِّر نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وفقاً لإرادة شعبها السيادية، ودون أي تدخل من أي دولة أخرى أو جهة أخرى من غير الدول، وذلك بما يتفق تماماً مع الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيرهما من الصكوك الدولية ذات الصلة؛

15- *يشدد من جديد* على أن الأفعال والأساليب والممارسات الإرهابية بجميع أشكالها ومظاهرها أنشطة تهدف إلى محق حقوق الإنسان والحريات الأساسية والديمقراطية وتهدد السلامة الإقليمية للدول وأمنها وتزعزع استقرار الحكومات المشَكَّلة بطريقة مشروعة، وعلى أن المجتمع الدولي ينبغي أن يتخذ الخطوات اللازمة لتعزيز التعاون من أجل منع الإرهاب ومكافحته؛

16- *يشدد من جديد أيضاً* على ضرورة تشجيع نهج تعاوني وبنَّاء بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وعلى مواصلة توطيد دور مجلس حقوق الإنسان في تعزيز الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وبناء القدرات دعماً للجهود الرامية إلى كفالة المساواة في إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، حسب الاقتضاء؛

17- *يؤكد من جديد* ضرورة الاسترشاد، في إطار العمل على تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها إعمالاً تاماً للجميع، بمبادئ العالمية واللاانتقائية والموضوعية والشفافية وتعزيز التعاون الدولي، بشكل يتسق مع المقاصد والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق؛

18- *يشدد* على أهمية الاستعراض الدوري الشامل بوصفه آلية تقوم على التعاون والحوار البنّاء وتهدف، في جملة أمور، إلى تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع وتعزيز وفاء الدول بالتزاماتها وواجباتها في مجال حقوق الإنسان؛

19- *يشدد أيضاً* على ضرورة أن تتبنى جميع الجهات صاحبة المصلحة نهجاً تعاونياً وبنَّاء لتسوية قضايا حقوق الإنسان في المحافل الدولية؛

20- *يشدد كذلك* على دور التعاون الدولي في دعم الجهود الوطنية وفي النهوض بقدرات الدول في ميدان حقوق الإنسان بوسائل منها تعزيز تعاونها مع آليات حقوق الإنسان، بطرق منها تقديم المساعدة التقنية بناءً على طلب الدول المعنية ووفقاً للأولويات التي تحددها؛

21- *يحيط علماً* بالتقرير السنوي المحدَّث عن أنشطة مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان[4]؛

22- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تسعى إلى تعزيز الحوار مع ممثلي البلدان المانحة غير التقليدية بغية توسيع قاعدة المانحِين وتجديد الموارد المتاحة للصندوقين؛

23- *يطلب أيضاً* إلى المفوضية السامية أن توضّح الإجراءات التي ينبغي أن تتبعها الدول لطلب المساعدة من الصندوقين وأن تعالج هذه الطلبات في الوقت المناسب وبطريقة شفافة تستجيب على نحو ملائم لاحتياجات الدول التي تطلب المساعدة؛

(4) A/HRC/58/78.

24- *يحثّ* الدول على مواصلة دعم الصندوقين؛

25- *يهيب* بالدول والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية أن تواصل إجراء حوار بنَّاء وتعاوني ومشاورات من أجل زيادة التفاهم وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بالجميع وحمايتها، ويشجع المنظمات غير الحكومية على الإسهام بنشاط في هذا المسعى؛

26- *يهيب* بالدول أن تواصل تقديم مبادرات ترمي إلى تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان بشأن القضايا التي تندرج في إطار المصالح والشواغل المشتركة، مع مراعاة ضرورة تعزيز النهج التعاوني والبنَّاء في هذا الصدد؛

27- *يحث* الدول على أن تتخذ، بناءً على طلب الدول الأعضاء المتأثرة، التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والدولي من أجل التصدي للتأثير الضار الذي تخلفه الأزمات العالمية المتعاقبة والمتفاقمة، مثل الأزمات الصحية، والأزمات المالية والاقتصادية، والأزمات الغذائية، وآثار تغير المناخ والكوارث الطبيعية، وأزمات اللاجئين والنازحين داخلياً، في التمتع الكامل بحقوق الإنسان؛

28- *يسلّم* بضرورة تعزيز التعاون الدولي في مجال الصحة، بما في ذلك التعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب، من أجل إعمال حقوق الإنسان، ولا سيما الحق في الصحة، ويدعو الدول الثالثة إلى الامتناع عن عرقلة مشاريع التعاون الثنائي أو الإقليمي أو الدولي في مجال الصحة؛

29- *يؤكد من جديد* التزامه بالتعاون الدولي وتعددية الأطراف، ودعمه القوي للدور المحوري لمنظومة الأمم المتحدة في التصدي على الصعيد العالمي للجوائح التي تشكل تهديداً للصحة العامة؛

30- *يحث* الدول على اتخاذ مزيد من الخطوات لتطوير العلم ونشره، وعلى الاعتراف بالفوائد التي يمكن جنيها من تشجيع وتطوير الاتصالات والتعاون الدوليين في الميادين العلمية، ويكرر في هذا الصدد تأكيد حق كل فرد في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته، ويدعو إلى تكثيف التعاون الدولي من أجل التصدي لاستمرار التأثير السلبي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)؛

31- *يطلب* إلى جميع الدول وإلى منظومة الأمم المتحدة استكشاف وتعزيز أوجه التكامل في التعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب بهدف تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، ويطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يضطلع بأنشطة ملموسة في هذا الصدد، بطرق منها دراسة أفضل الممارسات وتعزيزها وإعداد مجموعة منها؛

32- *يشير* إلى أهمية الولاية التي أسندت إلى المفوض السامي والتي تقضي بأن ينظم خمس حلقات دراسية إقليمية، وفقاً للطرائق التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراراته 11/53 المؤرخ 12 تموز/يوليه 2023 و2/56 المؤرخ 10 تموز/يوليه 2024، ويكرر تأكيد طلبه إلى المفوض السامي أن ينظم سلسلة من الحلقات الدراسية الإقليمية، تخصص حلقة واحدة لكل منطقة من المناطق الجغرافية الخمس بشأن إسهام التعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب في التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، كي يتسنى للدول، والوكالات والصناديق والبرامج المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، وسائر الجهات صاحبة المصلحة، زيادة أنشطتها في تحديد التحديات والثغرات وتقاسم الممارسات الجيدة والخبرات في هذا الصدد قبل عقد الدورة الخامسة والستين للمجلس؛

33- *يطلب* إلى الأمين العام أن يمدّ الحلقات الدراسية الإقليمية الآنفة الذكر وخدماتها ومرافقها بجميع الموارد اللازمة، ويطلب إلى المفوض السامي أن يعدّ تقريراً موجزاً عن المناقشات التي ستجري خلال الحلقات الدراسية وأن يقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والستين؛

34- *يحيط علماً* بتقرير المفوض السامي بشأن تنفيذ وتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان الذي قدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في الدورة الحالية[5]؛

35- *يطلب* إلى المفوض السامي أن يعد تقريراً جديداً عن أعمال المفوضية السامية في تنفيذ وتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، وأن يقترح أيضاً السبل الممكنة لمواجهة التحديات التي تعترض تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، وأن يقدم تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والستين؛

36- *يدعو* الدول وآليات الأمم المتحدة وإجراءاتها ذات الصلة المعنية بحقوق الإنسان إلى مواصلة إيلاء الاعتبار لأهمية التعاون المتبادل والتفاهم والحوار في ضمان تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها؛

37- *يشير* إلى أن الجمعية العامة طلبت، في قرارها 197/78 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2023، إلى مجلس حقوق الإنسان أن ينظر في مقترحات إضافية لتعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان من خلال تعزيز التعاون الدولي وأهمية مبادئ اللاانتقائية والحياد والموضوعية، في سياقات منها الاستعراض الدوري الشامل؛

38- *يشير أيضاً* إلى أن الجمعية العامة طلبت، في قرارها 166/79 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2024، إلى الأمين العام أن يجري، بالتعاون مع المفوض السامي، مشاورات مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون والحوار الحقيقي على الصعيد الدولي في إطار آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها مجلس حقوق الإنسان، وكذلك بشأن العقبات والتحديات التي تواجه في هذا المجال والتدابير التي يمكن اقتراحها لتجاوز هذه العقبات والتحديات؛

39- *يقرر* مواصلة نظره في هذه المسألة في دورته الثانية والستين، وفقاً لبرنامج عمله السنوي.

الجلسة 30
4 تموز/يوليه 2025

[اعتُمد بتصويت مسجّل بأغلبية 30 صوتاً مقابل 16 صوتاً وامتناع عضو عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، إندونيسيا، البرازيل، بنغلاديش، بنن، بوروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تايلند، الجزائر، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، السودان، شيلي، الصين، غامبيا، غانا، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، المغرب، ملاوي، مليديف

(5) A/HRC/59/36.

المعارضون:

إســـبانيا، ألبانيا، ألمانيا، آيســـلندا، بلجيكا، بلغاريا، تشـــيكيا، جمهورية كوريا، جورجيا، رومانيا، سويسرا، فرنسا، قبرص، مقدونيا الشمالية، هولندا (مملكة –)، اليابان

الممتنعون عن التصويت:

المكسيك.]